

إتفاقية فتح حساب تداول في الأوراق المالية (التداول الالكتروني)

.....: اسم العميل:

.....: رقم التداول:

ملحق العقد الموحد للتداول الإلكتروني

إنه في يوم..... الموافق / / تم تحرير هذا العقد بين كل من

**أولاً الطرف الأول (و يشار إليه ب (الوسيط) السادة/ شركة المجموعة المالية - هيرميس إيفيا
للساطة المالية (ش.م.ك.م)**

و يمثلها السيد/.....

بصفته:.....

و عنوانها: شرق - مبنى بورصة الكويت - المدخل الشرقي - الدور الرابع - قطعة ١ مبنى ١٩ ص.ب: ٢٢٦٩٥ الصفاة
هاتف: ٢٢٢٦٥٢٢٢ فاكس: ٢٢٤٤٠٦٣٧ بريد إلكتروني: info.kw@efg-hermes.com

ثانياً: الطرف الثاني: ويشار إليه ب (العميل)

السيد/السادة.....

جواز سفر رقم:..... الجنسية.....

و يحمل بطاقة مدينة رقم:.....

و عنوانه في:.....

رقم التداول:..... عقد رئيسي رقم.....

هاتف/موبايل:..... منزل رقم.....

بريد إلكتروني:.....

إسم المستخدم:..... ص.ب.....

و قد أقر الطرفان ب أهليتهما القانونية للتعاقد و اتفاهما على ما يلي

تمهيد

حيث أن طرفا هذا العقد قد سبق لهما الدخول في (عقد التداول الموحد) المعتمد من قبل هيئة أسواق المال ، وحيث أن (الوسيط) يقدم خدمة التداول الإلكتروني (تداول عن بعد) من خلال الموقع الإلكتروني الخاص به و-أو تطبيقات الهاتف المحمول لتداول (بيع وشراء) أوراق مالية داخل بورصة الأوراق المالية وفق القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية أو أي خدمات وساطة أخرى بعد موافقة هيئة أسواق المال وذلك عن طريق موقع الشركة عبر الشبكة العنكبوتية (الانترنت).

وفقاً لنظام المتاجرة الإلكترونية لمن يرغب من عملاء يعتبر هذا العقد ملحقاً ل(عقد التداول الموحد)، والبنود والشروط المنصوص عليها به مكملة لما ورد بالعقد المشار إليه وحيث يرغب العميل بالاستفادة من خدمة التداول الإلكتروني المقدمة من قبل الوسيط، فقد التقت إرادة الطرفين على ما يلي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من الملحق وتخضع مسميات هذا الملحق وتعريفاته طبقاً للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية والأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة من هيئة أسواق المال والجهات الرقابية ذات الصلة.

توقيع العميل:..... توقيع مدير الحساب.....

البند الثاني

يلتزم العملاء الراغبون في الحصول على خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) بقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية والتعليمات والقرارات الصادرة بهذا الشأن وبنود عقد التداول الموحد فيما يخص أنظمة الدفع والاستلام للمبلغ النقدية وأرصدة للاسهام المتاحة للعميل بحسابه لدى الشركة الكويتية للمقاصة ضمن عملاء الوسيط المقدمة للخدمة.

البند الثالث

يلتزم العميل بالمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر لحسابه في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الوسيط ويقوم ببذل الجهد اللازم للمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر الخاص به، وتقع مسؤولية التعامل بهما على عاتق العميل عند استخدامها على أجهزة حاسب آلي خاصة أو عامة أو أجهزة المحمول للتطبيقات الإلكترونية المقدمة من الوسيط.

البند الرابع

يقر العميل أن يستخدم خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) عبر الشبكة العنكبوتية (الانترنت) سيتم بمعرفته الكافية والنافية للجهالة ويتحمل المسؤولية المباشرة عن كل أمر صدر رقم تنفيذه إلكترونياً بشكل مباشر أو غير مباشر في بورصة الأوراق المالية ضمن نطاق عمل الوسيط كما يدرك العميل بأن مسؤولية سرعة تنفيذ الأوامر لا تقع على الوسيط وذلك لإحتمال ارتفاع نسبة القصور في شبكات مزودي خدمة الانترنت والمخاطر المتعلقة بها في دولة الكويت أو خارجها. كما يقر العميل بضرورة مراجعة جميع الأوامر (الموضوعة، والملغية، والمنفذة) وبشكل دوري ويقر بصحتها في حالة عدم مراجعته للوسيط فور إكتشاف أي خطأ يعتقده العميل وذلك حسب الشروط المنصوص عليها في عقد التداول الموحد.

البند الخامس

يقر العميل بأن التداول الإلكتروني قد تنتج عنه مخاطر بسبب حدوث عطل بالنظام أو البرامج فإنه من الممكن ولمدة زمنية معينة ألا يكون العميل قادراً على:

• إدخال أوامر جديدة

• تعديل الأوامر التي تم إدخالها سابقاً

• إلغاء الأوامر التي تم إدخالها سابقاً

و يقر العميل أن الوسيط غير مسؤول عن أي تعطيل يحدث في تلك الأنظمة أو أي أضرار تحدث نتيجة هذا التعطيل الخارج عن إرادة الوسيط وعلى العميل أن يدرك أنه يستلم السعر الذي تم تنفيذه في البورصة والذي قد يكون مختلفاً عن السعر المعروض في الجهاز الذي يستخدمه عندما يقوم بإدخال الأوامر. كما أن الوسيط ليس مسؤولاً عن أي تشويش أو اعتراض لأي من المعلومات و/أو شبكة الاتصالات وكما إنه غير مسؤول ولا يقدم ضمانات بخصوص إدخال الأوامر أو سرعة أو توفير الحماية الأمنية لخدمات الشبكة العنكبوتية (الانترنت).

البند السادس

يجب على المستخدم أو العميل أو المتداول أن يقوم بتحديث وتطوير أنظمة إجهزته الإلكترونية حيث انها شرط أساسي لرفع كفاءة عمل برمجيات خدمة التداول الإلكتروني التي يقدمها الوسيط على جهاز الحاسوب والأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية، وبما يتناسب مع آخر إصدار من البرمجيات الأساسية الأخرى التي تعمل عليها الأنظمة الإلكترونية بالحاسوب والمحمول.

البند السابع

يقوم الوسيط بإعادة بث المعلومات المقدمة في الموقع الإلكتروني أو برنامج التداول الإلكتروني أو تطبيقات الأجهزة المحمولة كما ترده من مصدرها الرئيسي، و لا يتحمل الوسيط أي مسؤولية تجاه صحة هذه المعلومات ومدى استخدامها من قبل العميل. كما يقر العميل بأن الوسيط أو أي من المصادر الأخرى المزودة للروابط الخاصة بالبيانات المقدمة لا يضمنون الدقة الكاملة في تلك المعلومات حيث أن مسؤولية الشفافية تقع على المصدر الرئيسي و ليس على الوسيط الذي يقوم بإعادة بث و نشر تلك المعلومات.

كما أن الوسيط يطبق نظام حقوق الملكية في المعلومات حسب قوانين الدولة و يجب على العميل عدم استغلالها بسوء نية أو تعمد بإخلال تدفق أية معلومات مما يؤدي إلى تغيير جوهرى بها مما يؤدي إلى نتائج وأضرار لاحقة تنتج عند استخدام تلك المعلومات، كما أن خدمات الاتصال بالمواقع الخارجية (الروابط الأخرى) المتوفرة للعملاء و زوار الموقع لا تشكل ترويجاً أو توصية نحو شراء أو بيع أي ورقة مالية و لا يضمن الوسيط دقة أو اكتمال أي من المعلومات المتوفرة في الروابط الأخرى.

توقيع العميل: توقيع مدير الحساب

البند الثامن

يعتبر برنامج التداول الإلكتروني ملكاً لمقدم الخدمة وهو الوسيط وهي ملكية حصرية قابلة للانتهاء أو التغيير أو إلغاء أو إضافة أجزاء أخرى دون أخذ موافقة العميل، وقد تحتاج بعض التغييرات إلى موافقات الجهات الرقابية ذات العلاقة والتي يخضع بها الوسيط

البند التاسع

لا يحق للعميل بيع الأوراق المالية إلا بعد سداد قيمة الأسهم المشتراة بواسطة الوسيط لصالح الشركة الكويتية للمقاصة، متضمنة العمولة وأي غرامات تأخير أو مصاريف أخرى ناتجة من عملية الشراء.

البند العاشر

يحق للوسيط أن يمتنع عن تقديم خدمة التداول الإلكتروني للعميل في حالة إثبات أحد الحالات التالية:

- سوء إستخدام العميل المتعمد
- محاولة إتلاف البرامج بشكل المتعمد
- محاولة أو إثبات دخول غير قانوني للعميل للبرمجيات الخاصة للوسيط
- إخلال العميل بالقوانين وبانظمة ولوائح التداول في أسواق المال
- إيقاف العميل من قبل الجهات الرقابية بشكل رسمي
- عدم أهلية العميل
- الحجر على ما يتضمنه الحساب الرئيسي للعميل لدى الوسيط
- إثبات عدم إستخدام العميل الخدمة بنفسه أو المفوض عنه
- عدم الالتزام بينود الاتفاقية للعقد الرئيسي أو الملحق
- حصول الوسيط على بلاغ من العميل بسرقة أو فقدان معلومات جوهرية أو إسم المستخدم أو الرقم السري للدخول للخدمة
- وفاة العميل أو (المستخدم)
- أي حالة أخرى تقرها الجهات الرقابية بشكل رسمي

البند الحادي عشر

تختص المحاكم الكويتية بالفصل في المنازعات الناشئة عن ابرام أو تنفيذ أو إنهاء هذا العقد وفقاً لأحكام القانون الكويتي. ويجوز لطرفي النزاع الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم في هيئة أسواق المال وفقاً لأحكام القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ لائحته التنفيذية و القرارات الصادرة بهذا الشأن.

البند الثاني عشر

حرر هذا الملحق من طرف نسخة للعمل بموجبه، وقد علم كل طرف بينود ومضمون هذا العقد العلم النافي للجهالة.

لا أرغب في إستلام نسخة

إستلمت نسخة من العقد

توقيع العميل:

.....

توقيع مدير الحساب:

.....

توقيع المراقب الداخلي:

.....

الممثل القانوني للشركة:

.....